

مرسوم اتحادي رقم 13

صادر بتاريخ 14/1/2020م.

الموافق فيه 19 جمادى الأولى 1441هـ.

بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بجمهورية الصين الشعبية للتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،

- وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

:

المادة الأولى

صودق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بجمهورية الصين الشعبية للتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات، والتي تم التوقيع عليها في مدينة دبي بتاريخ 16 يونيو 2019، والمرفق نصوصها.

المادة 2

على وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا في قصر الرئاسة في أبوظبي:

بتاريخ: 14/يناير/2020م

الموافق: 19/جمادى الأولى/1441هـ.

خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

نشر هذا المرسوم الاتحادي في عدد الجريدة الرسمية رقم 672 ص 105.